

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم هيئة النيابة الإدارية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر بجلسة ٢٠٠٨/٧/٣ في الطعن

رقم ٤٩٤٤ لسنة ٤٩ ق. عليا :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

تود أقدمية السيد الأستاذ / عماد الدين عتريس صميدة - وكيل النيابة الإدارية

من الفئة الممتازة في وظيفة معاون نيابة إدارية إلى ٢٠٠٠/٥/١٤ تاريخ صدور قرار

رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٠٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٨ سبتمبر سنة ٢٠٠٨ م) .

حسني مبارك